


جانب مدراء المدارس والمعاهد الفنية الرسمية والخاصة

تجدون مرفقاً ملخص تُحدد فيه الشروط القانونية المطلوبة لقبول تسجيل الطلاب في التعليم المهني والتقني (التحصيل العلمي المطلوب انتقال الطلاب من اختصاص الى اختصاص آخر، الاختصاصات المسبقة المطلوبة للإنتساب الى شهادة اعلى من الشهادة التي نالها الطالب....)، مع تحديد المرجع القانوني لتلك الشروط والاحكام للإنتساب الى شهادة اعلى من الشهادة التي نالها الطالب)،

يُطلب اليكم التقيد بمضمون القوانين والانظمة النافذة عند تسجيل الطلاب %

الدكوانه في : ١٤ / ١١ / ٢٠١٤
المديرة العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف


د. هنادي بزي

التحصيل العلمي المطلوب لتسجيل الطالب في التعليم المهني والتقني

الشهادة : التكميلية المهنية – الدخول الى السنة الاولى

المرجع (رقم المرسوم/القرار / تعميم)	الشروط
مرسوم 2012/8590	- انتهى الصف السابع اساسي أو
مرسوم 2012/8590	- ان يكون حائزًا على شهادة الكفاءة المهنية أو
مرسوم 2013/10391	- انتهى الصف السادس اساسي وانتهى بنجاح دورة 400 ساعة ويحمل شهادة رسمية أو
مرسوم 2013/10391	- انتهى الصف الخامس اساسي وانتهى بنجاح دورة 800 ساعة ويحمل شهادة رسمية

احكام خاصة - اختصاص مساعد ممرض (حامل شهادة اليريفيه)

المرجع (رقم المرسوم/القرار / تعميم)	الشروط
قرار 2012/27	- ان يكون حائزًا على الشهادة المتوسطة أو ما يعادلها رسميا. ملاحظة: مدة الدراسة سنة واحدة - يتم تسجيل الطالب في السنة الثانية – تكميلية مهنية

انتقال الطلاب من اختصاص الى اختصاص آخر من السنة الاولى الى السنة الثانية (قرار 2013/390)

السنة الثانية	السنة الاولى
مستكتب مختزل (العكس يطبق)	محاسب مساعد
حلواني (العكس يطبق) – طاه (العكس يطبق)	امين خدمة بالمطعم
ميكانيكي محركات (العكس يطبق)	ميكانيكي اليات
كهربائي ماكينات(العكس يطبق) - مصلىح راديو(العكس يطبق) – مصلىح تلفزيون (العكس يطبق)	كهربائي ابنية
رعاية الطفل (العكس يطبق)	التشبيط الاجتماعي
صناعة المجوهرات (العكس يطبق)	صناعة الحلوى



التحصيل العلمي المطلوب لتسجيل الطالب في التعليم المهني والتقني

الشهادة : البكالوريا الفنية – الدخول الى السنة الاولى

المرجع (رقم المرسوم/القرار / تعميم)	الشروط
مرسوم 2012/8590 + قرار 2017/33	<ul style="list-style-type: none">- شهادة التكميلية المهنية أو ما يعادلها في الاختصاص المناسب- شهادة مساعد ممرض BP للراغب بالتسجيل باختصاص العناية التمريضيةأو- الشهادة المتوسطة أو ما يعادلها – كافة الاختصاصاتأو- افادة ترشيح لامتحانات الشهادة المتوسطة باستثناء اختصاص العناية التمريضيةأو- افادة انتهاء الصف التاسع بنجاح للطالب المعفى وفق الاصول من متابعة المنهاج اللبثاني مصدقة من المراجع المختصة.

الشهادة : البكالوريا الفنية – الترفيع الى السنة الثانية – احكام خاصة تتعلق بالترفيع الى السنة الثانية للطلاب الغير حائزين على الشهادة المتوسطة

المرجع (رقم المرسوم/القرار / تعميم)	الشروط
مرسوم 2012/8590 تعميم 2015/5	<ul style="list-style-type: none">- نجح في الامتحانات المدرسية للسنة الاولى بكالوريا فنية وحاز على احدى الشهادات: البريفيه، التكميلية المهنية، التأهيلية الفنية التحضيرية- يحق للطالب الحائز على شهادة التأهيلية الفنية التحضيرية اعادة التسجيل في السنة الاولى من شهادة البكالوريا الفنية في جميع الاختصاصات غير الاختصاص العائد لشهادة التأهيلية الفنية التحضيرية ويرفع الى السنة الثانية فقط عند نجاحه في الامتحانات المدرسية في الاختصاص الجديد

A

(م.م.م.)

احكام خاصة للترقيع الى السنة الثانية أو الثالثة لمرحلة شهادة البكالوريا الفنية

المرجع (رقم المرسوم/القرار / تميم)	الشروط
مرسوم 2012/8590	- يحق للطلاب الذي انهى بنجاح السنة الاولى من مرحلة التعليم الثانوي الانتساب الى السنة الثانية من مرحلة البكالوريا الفنية جميع الاختصاصات. (يستثنى اختصاص العناية التمريضية)
قرار 2017/216	- يحق للطلاب الذين انهوا دراسة السنة الاولى من شهادة الثانوية العامة الانتساب الى السنة الثانية من شهادة البكالوريا الفنية- اختصاص التربية البدنية.
قرار 2017/216	- يحق للطلاب الذين انهوا دراسة السنة الثانية من شهادة الثانوية العامة الانتساب الى السنة الثالثة من شهادة البكالوريا الفنية- اختصاص التربية البدنية.
مرسوم 2012/8590	- يحق للطلاب الذي انهى بنجاح السنة الاولى والثانية من مرحلة التعليم الثانوي الانتساب الى السنة الثالثة من مرحلة البكالوريا الفنية وفق التفصيل التالي:
قرار 2012/321	1- سنة أولى وثانية بفرعيها الادبي والعلمي في التعليم الثانوي ينتسب الى الاختصاصات: المحاسبة والمعلوماتية- البيع والعلاقات التجارية- امانة السر الادارية
قرار 2012/321 قرار 2016/12	2- سنة أولى وثانية بفرعها العلمي فقط في التعليم الثانوي ينتسب الى الاختصاصات: تكنولوجيا المعلوماتية - التجميل الداخلي - فنون الاعلان - فنون الازياء

انتقال الطلاب من اختصاص الى اختصاص آخر من السنة الاولى الى السنة الثانية (قرار 2013/390)

السنة الاولى	السنة الثانية
رسم معماري	بناء واشغال عامة (العكس يطبق)- مساحة (العكس يطبق)
التجميل الداخلي	فنون الاعلان (العكس يطبق)
الكهرباء	الالكترونيك (العكس يطبق) - الالكتروتكنيك (العكس يطبق)
تكييف الهواء	ميكانيك صناعي - ميكانيك السيارات
ميكانيك صناعي	ميكانيك السيارات - تكييف الهواء
ميكانيك الطائرات	ميكانيك السيارات - تكييف الهواء - ميكانيك صناعي
الفنون الفندقية- الانتاج	الفنون الفندقية - البيع (العكس يطبق)- الفنون الفندقية- الحلويات (العكس يطبق) - الفنون الفندقية - الايواء (العكس يطبق)- الصناعات الغذائية
المحاسبة والمعلوماتية	البيع والعلاقات التجارية (العكس يطبق) - امانة السر الادارية (العكس يطبق) - تكنولوجيا المعلوماتية (العكس يطبق)
التربية الحضائية	التنشيط الاجتماعي (العكس يطبق)
ميكانيك السيارات	الميكانيك الصناعي - تكييف الهواء (قرار 2013/435)





التحصيل العلمي المطلوب لتسجيل الطالب في التعليم المهني والتقني

الشهادة : الامتياز الفني – الدخول الى السنة الاولى

المرجع (رقم المرسوم/القرار / تعميم)	الشروط
مرسوم 2012/8590	- شهادة البكالوريا الفنية أو ما يعادلها في الاختصاص المناسب - شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها. - شهادة البكالوريا الفنية -اختصاص العناية التمريضية في ما خص اختصاص العناية التمريضية
قرار 2019/451 قرار 2017/252	- شهادة البكالوريا الفنية الزراعية - شهادة البكالوريا الفنية لحملة شهادة الثانوية المهنية في ما خص اختصاص التربية البدنية والرياضية والفنية واختصاص تكنولوجيا وتقنيات النفط والغاز
قرار 2017/252	- شهادة الثانوية العامة أو البكالوريا اللبنانية القسم الثاني(نظام قديم) بجميع الفروع في ما خص اختصاص التربية البدنية والرياضية والفنية واختصاص تكنولوجيا وتقنيات النفط والغاز.

احكام خاصة للترقيع الى السنة الثانية لمرحلة شهادة الامتياز الفني

المرجع (رقم المرسوم/القرار / تعميم)	الشروط
قرار 2015/320	- الطالب الذي انتهى بنجاح السنة الاولى –امتياز فني نظام قديم (ثلاث سنوات)- ينتسب الى السنة الثانية من شهادة الامتياز الفني –نظام جديد (سنتان) – في الاختصاص نفسه او الاختصاص المناسب. - الطالب الناجح او الراسب في السنة الثانية –امتياز فني –نظام قديم (ثلاث سنوات) ينتسب الى السنة الثانية – امتياز فني- نظام جديد(سنتان) في الاختصاص نفسه او الاختصاص المناسب. - الطالب الراسب في الامتحانات الرسمية لشهادة الامتياز الفني –نظام قديم(ثلاث سنوات) يحق له الترشح بصفة طالب حرّ في الاختصاص نفسه أو ان يتسجل في السنة الثانية في الاختصاص نفسه أو الاختصاص المناسب.

انتقال الطلاب من اختصاص الى اختصاص آخر من السنة الاولى الى السنة الثانية (قرار 2013/390)

السنة الاولى	السنة الثانية
الإدارة والتنظيم	الإدارة والتسويق (العكس يطبق)
المراجعة والخبرة في المحاسبة	العلوم المصرفية- الإدارة والتسويق- الإدارة والتنظيم
العلوم المصرفية	المراجعة والخبرة في المحاسبة- الإدارة والتسويق- الإدارة والتنظيم
ميكانيكي إنتاج	ميكانيكي السيارات العكس يطبق)- ميكانيكي الصيانة(العكس يطبق)- التدفئة والتبريد(العكس يطبق)
الإلكترونيك	صيانة الاجهزة الطبية (العكس يطبق)- المعلوماتية الصناعية(العكس يطبق)



A

تحديد الاختصاصات المسبقة المطلوبة لحامل شهادة البكالوريا الفنية وشهادة البكالوريا الفنية لحملة شهادة الثانوية المهنية للانتساب الى السنة الاولى من شهادة الامتياز الفني

المرجع (رقم المرسوم/قرار/تعميم)	الانتساب الى السنة الاولى - امتياز فني-	الاختصاص	الشهادة
قرار 2017/33	تكنولوجيا البيئة- التربية المختصة - التربية الحضانة والإبتدائية - الخدمة الإجتماعية - الرقابة الصحية وسلامة الغذاء - الرقص والتعبير الجسدي- العلوم السياحية - الإدارة الفندقية - الإدارة والتنظيم - الإدارة والتسويق - المراجعة والخبرة في المحاسبة - العلوم المصرفية - المعلوماتية الإدارية - الأنظمة والشبكات - الفنون الزخرفية: الهندسية الداخلية - الفنون الاعلانية والغرافيكية - تصميم وتنفيذ الأزياء - السمع البصري والتسجيل الرقمي - تصميم الحلي وصياغة المجوهرات- فنون الإنتاج الجرافيكي - قياس النظر وصناعة الأجهزة البصرية - مصور اشعة - العلوم المخبرية الطبية - علوم مختبرات الأسنان - الصناعات الغذائية - البناء والأشغال العامة - المساحة - المرور .	جميع الإختصاصات بما فيها الإختصاصات المذكورة في المجموعتين 2 و 3 أدناه	البكالوريا الفنية أو البكالوريا الفنية لحملة شهادة الثانوية المهنية أو البكالوريا الفنية الزراعية (قرار 2019/451)
قرار 2017/33	صيانة الأجهزة الطبية - الكهرباء - الإلكترونيك - المعلوماتية الصناعية - صيانة الطائرات - صيانة البواخر - التدفئة والتبريد - ميكانيك السيارات - الميكانيك الإنتاجي - الميكانيك : الصيانة - الإلكترونيكوميكانيك.	المحاسبة المعلوماتية - تكنولوجيا المعلوماتية - الرسم المعماري-البناء والأشغال العامة- المساحة - الصناعات الغذائية- الكهرباء - الإلكترونيك- الإلكترونيكوتكنيك- مصاعد- الكهرباء الصناعية- الكيمياء الصناعية- ميكانيك الطائرات- ميكانيك السيارات-تكييف الهواء-الميكانيك الصناعي-ميكانيك الإنشاءات المعدنية والصيانة- ميكانيك التمديدات الصحية - التدفئة والتبريد والتمديدات الصحية.	البكالوريا الفنية أو البكالوريا الفنية لحملة شهادة الثانوية المهنية أو البكالوريا الفنية الزراعية (قرار 2019/451)

(Handwritten signature)

(Handwritten mark)

قرار 2017/33	العناية التمريضية	العناية التمريضية	البكالوريا الفنية أو البكالوريا الفنية لحملة شهادة الثانوية المهنية
قرار 2017/252	التربية البدنية والرياضية والفنية	جميع الاختصاصات	البكالوريا الفنية أو البكالوريا الفنية لحملة شهادة الثانوية المهنية
قرار 2017/252	التربية البدنية والرياضية والفنية	جميع الفروع	الثانوية العامة أو البكالوريا اللبنانية القسم الثاني (نظام قديم)

تحديد الاختصاصات المسبقة المطلوبة لحامل شهادة الثانوية العامة أو شهادة البكالوريا اللبنانية - القسم الثاني (نظام قديم) للانتساب الى السنة الاولى من شهادة الامتياز الفني

المرجع (رقم المرسوم/قرار/تعميم)	الانتساب الى السنة الاولى - امتياز فني -	الاختصاص	الشهادة
قرار 2017/33	تكنولوجيا البيئة- التربية المختصة - التربية الحضانية والإبتدائية - الخدمة الإجتماعية - الرقابة الصحية وسلامة الغذاء - الرقص والتعبير الجسدي- العلوم السياحية - الإدارة الفندقية - الإدارة والتنظيم - الإدارة والتسويق - المراجعة والخبرة في المحاسبة - العلوم المصرفية - المعلوماتية الإدارية - الأنظمة والشبكات - الفنون الزخرفية: الهندسية الداخلية - الفنون الاعلانية والجرافكية - تصميم وتنفيذ الأزياء - السمعى البصري والتسجيل الرقمي - تصميم الحلى وصياغة المجوهرات - فنون الإنتاج الجرافيكى - قياس النظر وصناعة الأجهزة البصرية - مصور اشعة - العلوم المخبرية الطبية - علوم مختبرات الأسنان - الصناعات الغذائية - البناء والأشغال العامة - المساحة - المرور - العناية التمريضية.	جميع الفروع	الثانوية العامة أو البكالوريا اللبنانية - القسم الثاني - (نظام قديم)
قرار 2017/33	صيانة الأجهزة الطبية - الكهرباء - الإلكترونيك - المعلوماتية الصناعية - صيانة الطائرات - صيانة البواخر - التدفئة والتبريد - ميكانيك السيارات - الميكانيك الإنتاجي - الميكانيك : الصيانة - الإلكترونيكوميكانيك.	العلوم العامة - علوم الحياة - الاجتماع والإقتصاد- (الرياضيات والعلوم الإختبارية - نظام قديم)	الثانوية العامة أو البكالوريا اللبنانية - القسم الثاني - (نظام قديم)

التحصيل العلمي المطلوب لتسجيل الطالب في التعليم المهني والتقني

الشهادة : الاجازة الفنية

المرجع (رقم المرسوم/القرار / تعميم)	الشروط
مرسوم 2012/8590	- شهادة الامتياز الفني

تحديد الاختصاصات المسبقة المطلوبة لحامل شهادة الامتياز الفني للاعداد لشهادة الاجازة الفنية (قرار
2017/33)

متابعة الإختصاص في شهادة الإجازة الفنية LT	الإختصاص (TS)	المجموعة
الإلكترونيك : فرع الإتصالات - الإلكترونيك : فرع الإلكترونيك الصناعي - الإنتاج والإدارة المستدامة للطاقة الكهربائية - الطاقة المتجددة - الإلكترونيكوميكانيك.	الإلكترونيك - الكهرباء - صيانة الأجهزة الطبية - المعلوماتية الصناعية - الإلكترونيكوميكانيك.	1
الميكانيك الهيدروليكي وآليات المحرك - الميكانيك الهوائي والصيانة الصناعية - الميكانيك : فرع الإنتاج الصناعي - الإلكترونيكوميكانيك - الطاقة المتجددة - الإنتاج والإدارة المستدامة للطاقة الكهربائية.	الميكانيك : الصيانة - ميكانيك السيارات - الميكانيك الإنتاجي - التدفئة والتبريد - الإلكترونيكوميكانيك - صيانة البواخر - صيانة الطائرات .	2
صيانة الطائرات	صيانة الطائرات	3
ميكاترونيك السيارات	ميكانيك السيارات - الميكانيك : الصيانة - الإلكترونيكوميكانيك	4
الطاقة : التبريد والتكييف.	التدفئة والتبريد - الميكانيك : الصيانة .	5
المراجعة والخبرة في المحاسبة - الإدارة والتسويق	المراجعة والخبرة في المحاسبة - العلوم المصرفية.	6
الفنون الزخرفية : الهندسة الداخلية	الفنون الزخرفية : الهندسة الداخلية	7
العلوم التربوية	التربية الحضانية والإبتدائية - التربية المختصة - الخدمة الإجتماعية	8
العناية التمريضية	العناية التمريضية	9
العلوم السياحية	العلوم السياحية	10
الإدارة الفندقية - العلوم السياحية	الإدارة الفندقية	11
الإدارة والتسويق	الإدارة والتسويق	12
تصميم وتنفيذ الأزياء	تصميم وتنفيذ الأزياء	13
المساحة	المساحة - البناء والأشغال العامة والمساحة	14
قيادة تنفيذ الأشغال العامة: البناء والأشغال العامة	البناء والأشغال العامة - البناء والأشغال العامة والمساحة	15
علوم مختبرات الأسنان	علوم مختبرات الأسنان	16



المعلوماتية الصناعية - الأنظمة والشبكات - المعلوماتية الإدارية	17
المعلوماتية : فرع البرمجيات - المعلوماتية : فرع الأنظمة والشبكات - تطوير تطبيقات الهواتف الذكية	
العلوم المخبرية الطبية	18
الفنون الإعلانية والجرافيكية	19
الفنون الإعلانية والجرافيكية	19
قياس النظر وصناعة الأجهزة الطبية	20
قياس النظر وصناعة الأجهزة الطبية	20
إدارة الإنتاج في الصناعات الغذائية : إختصاص المنتجات الحيوانية	21
إدارة الإنتاج في الصناعات الغذائية : إختصاص المنتجات النباتية الرقابة الصحية وسلامة الغذاء	21
تقنيات التصوير الطبي	22
مصور اشعة	22
الإدارة والتنظيم	23
جميع الإختصاصات	23

Handwritten signature and name
أ. م. م. م.

Handwritten mark

التحصيل العلمي المطلوب لتسجيل الطالب في التعليم المهني والتقني

الشهادة : شهادة الثانوية المهنية – النظام المزدوج

المرجع (رقم المرسوم/القرار / تعميم)	الشروط
مرسوم 2012/8590	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة التكميلية المهنية أو ما يعادلها في الاختصاص المناسب. أو - الشهادة المتوسطة أو ما يعادلها أو - افادة ترشيح لامتحانات الرسمية للشهادة المتوسطة ولم ينجح في هذه الامتحانات أو - افادة انتهاء الصف التاسع بنجاح للطالب المعفى وفقاً للاصول من متابعة المنهاج اللبناني في التعليم العام الاساسي مصدقة من المراجع المختصة. - يحق للطلاب الذين انهوا بنجاح السنة الاولى من شهادة البكالوريا الفنية، أن يتسجلوا في السنة الثانية من شهادة الثانوية المهنية في الاختصاص المناسب لاختصاصهم.

تحديد شروط الانتساب لشهادة البكالوريا الفنية لحاملي شهادة الثانوية المهنية – النظام المزدوج –

المرجع (رقم المرسوم/القرار / تعميم)	الشروط
قرار 2012/402	<ul style="list-style-type: none"> - يحق للطالب الذي انهى بنجاح دراسة السنة الاولى من شهادة الثانوية المهنية(النظام المزدوج) أن يتسجل في السنة الثانية من شهادة البكالوريا الفنية- النظام المزدوج – لدراسة المواد العامة اضافة الى تسجيلهم في السنة الثانية من شهادة الثانوية المهنية شرط أن يكونوا حائزا على : <ul style="list-style-type: none"> • شهادة التكميلية المهنية أو ما يعادلها في الاختصاص المناسب أو • الشهادة المتوسطة أو ما يعادلها أو • شهادة التأهيلية الفنية التحضيرية - يعفى من نيل احدى الشهادات الواردة اعلاه الطلاب الراسبون في امتحانات الشهادة المتوسطة الذين تسجلوا قبل العام الدراسي 2014/2013 للحصول على شهادة الثانوية المهنية (النظام المزدوج)
قرار 2012/402	





	<p>ويرغبون بمتابعة دراسة المواد العامة في السنتين الثانية والثالثة من هذه الشهادة.</p>
<p>قرار 2012/402</p>	<p>- يحق للنجاح في شهادة الثانوية المهنية وانهى دراسة المواد العامة خلال السنتين الثانية والثالثة من شهادة الثانوية المهنية الترشح لشهادة البكالوريا الفنية في السنة الدراسية ذاتها.</p>
<p>قرار 2012/402</p>	<p>- يحق للطالب اعتبارا من العام الدراسي 2014/2013 المسجل في السنة الاولى من شهادة الثانوية المهنية الراسب في امتحانات الشهادة المتوسطة ان يتسجل في ذات الاختصاص لشهادة التأهيلية الفنية التحضيرية ويترشح للامتحانات الرسمية لهذه الشهادة.</p>
<p>قرار 2013/52</p>	<p>- يحق لحاملي شهادة الثانوية المهنية (النظام المزدوج) الذين لم يتسجلوا لدراسة المواد العامة خلال مرحلة الاعداد لشهادة الثانوية المهنية ان يتسجلوا في المعاهد والمدارس الفنية الرسمية والخاصة في عام دراسي واحد لدراسة المواد العامة المقررة في السنتين الثانية والثالثة من شهادة الثانوية المهنية. كما يحق لهم ان يترشحوا للامتحانات الرسمية لشهادة البكالوريا الفنية (النظام المزدوج) الى الدورات التي تجري في السنة الدراسية ذاتها على ان يتم ترشيحهم لأول مرة من قبل المعاهد والمدارس الفنية الرسمية والخاصة التي تسجلوا لديها.</p>



A

التحصيل العلمي المطلوب لتسجيل الطالب في التعليم المهني والتقني

الشهادة : شهادة المشرف المهني- المايستر

المرجع (رقم المرسوم/القرار/ تعميم)	الشروط
مرسوم 2012/8590	<ul style="list-style-type: none">- حائزا على شهادة الثانوية المهنية في الاختصاص المناسب أو ما يعادلها وأن يكون لديه خبرة عملية لا تقل عن سنتين في الاختصاص نفسه وذلك بعد حيازته لشهادة الثانوية المهنية وأن يثبت استمراره في مزاولته العمل في مجال الاختصاص.أو- حائزا على شهادة البكالوريا الفنية في الاختصاص المناسب أو ما يعادلها وأن يكون لديه خبرة عملية لا تقل عن ثلاث سنوات في الاختصاص نفسه وذلك بعد تاريخ حيازته لشهادة البكالوريا الفنية وأن يثبت استمراره في مزاولته العمل في مجال الاختصاص.أو- حائزا على شهادة البكالوريا اللبنانية للتعليم الثانوي -القسم الثاني أو الثانوية العامة(البكالوريا) أو شهادة البكالوريا الفنية أو شهادة الثانوية المهنية أو ما يعادل كل منها ويرغب بمتابعة اختصاص آخر وأن يكون لديه خبرة عملية لا تقل عن خمس سنوات في الاختصاص المنوي متابعته وذلك بعد تاريخ حيازته احدى الشهادات المذكورة وأن يثبت استمراره في مزاولته العمل في مجال الاختصاص المطلوب.

